



FAISAL ISLAMIC BANK OF EGYPT

صدق في المعاملة • طهارة في الأرباح • سلامة في الأموال

بنك فيصل الإسلامي المصري

السيد الأستاذ / المدير العام

إدارة الإفصاح البورصة المصرية

مبنى البورصة المصرية بالقريبة الذكية B135

الكيلو ٢٨ طريق مصر/اسكندرية الصحراوى محافظ الجيزة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

إحافاً لخطابنا بتاريخ ٠٣ يونيو ٢٠٢١ م ، نتشرف بأن نرفق نسخة من محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية لمساهمي البنك السابق انعقادها بتاريخ ٢٧ مايو ٢٠٢١ والموثق من الهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة (قطاع شركات الأموال) ، وسوف نوافيكم بنسخة من صحيفة الوقائع المصرية المنشور بها قرار السيد الدكتور وزير الأوقاف بعد صدورها.

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام ،،

مساعد الرئيس التنفيذي

رأفت مقبل حسين

تحريراً فى : ٢٠٢١/١١/١٨ م

المرفقات : عدد (٦) .



**محضر إجتماع الجمعية العامة غير العادية للبنك [اجتماع أول] رقم (٨١)
بتاريخ الخميس ٢٧ مايو ٢٠٢١م الموافق ١٥ شوال ١٤٤٢هـ**

بدأ الاجتماع بعون الله تعالى وحسن رعايته وتوفيقه في تمام الساعة الخامسة عصراً يوم الخميس ٢٧ مايو ٢٠٢١م الموافق ١٥ شوال ١٤٤٢هـ ، بمقر البنك بميدان كوبرى الجلاء بالدقى ، برئاسة السيد الأستاذ / عبد الحميد أبو موسى - محافظ البنك ورئيس الجمعية العامة غير العادية للبنك ، نظراً لتعذر حضور صاحب السمو الملكي الأمير / عمرو محمد الفيصل آل سعود رئيس مجلس الإدارة وفقاً للإجراءات الإحترازية المتخذة لمواجهة فيروس كورونا ، ووفقاً لما تقضي به المادة رقم ٣٣ من النظام الأساسي للبنك " يحل المحافظ محل رئيس مجلس الإدارة عند غيابه " وبحضور السادة أعضاء مجلس الإدارة :

- ١- معالي الشيخ / إبراهيم بن خليفة آل خليفة (ممثلاً لمصرف فيصل الاسلامي / جبرسي)
- ٢- السيد المهندس / علاء عبد العزيز مبروك عبد المعطي (ممثلاً لهيئة الأوقاف المصرية)

وقد فوض صاحب السمو الملكي الأمير/ عمرو محمد الفيصل آل سعود الأستاذ / عبد الحميد أبو موسى كما فوض الأستاذ / محمد بن عبد الله بن عبد الكريم الخرجي المهندس / علاء عبد العزيز مبروك. وقد حضر الإجتماع مراقبا الحسابات الأستاذ / عبد الهادي إبراهيم (شريك بالمؤسسة) مكتب حازم حسن محاسبون قانونيون ومستشارون بتفويض عن الأستاذ / صلاح الدين مسعد المسري والأستاذ / محمود محمد الجراحي (شريك) مكتب BDO خالد وشركاه بتفويض عن الأستاذ / محمد مرتضى عبد الحميد ، ولم يحضر ممثل الهيئة العامة للرقابة المالية ، وكذا ممثل الهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة (قطاع شركات الأموال) ، وأيضاً ممثل البورصة المصرية بالقاهرة رغم إخطار الجميع وتسلمهم لخطاب الدعوة.

ثم بدأت الجلسة بتلاوة بعض آيات الذكر الحكيم ، بعدها طلب السيد الأستاذ / المحافظ رئيس الجمعية العامة غير العادية للبنك ، من السادة مراقبا الحسابات إعلان صحة الإجراءات القانونية لدعوة إجتماع الجمعية العامة غير العادية للبنك للاعتقاد حيث قام الأستاذ / عبد الهادي إبراهيم مراقب الحسابات بإقرار أن جميع إجراءات الجمعية القانونية وصحيحة ، ثم أعلن السيد الأستاذ المحافظ رئيس الجمعية ترشيح الأستاذ / أحمد بيومي مديولي - أميناً للسر ، وقد وافقت الجمعية على إختياره ، ثم أعلن سيادته ترشيح السيدين الأستاذ/ علاء محمد حلمي والأستاذ / صابر طه العجمي لفرز وحصص الأصوات الحاضرة فوافق السادة الحضور على إختيارهما أيضاً ، ثم طلب سيادته من السادة أمين السر ومراقبا الحسابات وفرزا الأصوات إثبات نسبة الحضور ، وبعد أن تمت عملية الحصر تحت إشراف السادة سالفى الذكر ، أعلن السادة مراقبا الحسابات نتيجة الحصر وفرز الأصوات الحاضرة ، وتبين أن أصحاب الأصوات الحاضرة الإجتماع يملكون عدد (٣٣٤٠٠٠٠٥١) سهماً ونسبة الحضور تمثل (٦٦ %) من رأس مال البنك البالغ عدد أسهمه (٥٠٦٢٢٦٢٠٨) سهماً مما يفيد صحة انعقاد إجتماع الجمعية العامة غير العادية للبنك ، حيث تقضي المادة (٥٢) من النظام الاساسي للبنك أنه يشترط لصحة الاجتماع حضور ٦٠% من رأس المال علي الأقل.

Handwritten signatures and stamps, including a circular stamp for BDO (BDO) and a rectangular stamp for the bank's legal and advisory services.



وبعد ذلك أشار السيد الأستاذ / المحافظ رئيس الجمعية ، بأن جدول الأعمال المعروض على الجمعية الموقرة هو تعديل نص مواد النظام الأساسي للبنك وفقاً للآتي :

- بخصوص المادة رقم (٢) وهي تتعلق بافتتاح فروع في شبه جزيرة سيناء بناءً على طلب الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة.
- بخصوص المادة رقم (٧) فهي تعكس الزيادة في رأس مال البنك المصدر والمدفوع بواقع ٢٠% وفقاً لقرار الجمعية العامة العادية للبنك في ٢٠٢١/٣/١٨ م.
- بخصوص المادة رقم (٤٧) فهي تتعلق باستخدام البنك لنظام التصويت التراكمي في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة وفقاً لطلب الهيئة العامة للرقابة المالية بمراجعة ذلك.

وأن نص هذه المواد قبل وبعد التعديل المقترح موضحة ببطاقة حضور هذا الاجتماع.

وقد أستاذن بعض مساهمي الحضور من السيد رئيس الجمعية الاستفسار عن بعض ما جاء بالمواد محل التعديل وفقاً لما يلي :

- السيد / إبراهيم إبراهيم محمود طلب تحويل رأس مال البنك من دولار أمريكي إلى جنيه مصري وتساءل عن أسباب انخفاض قيمة السهم السوقية في حين أن قيمته العادلة تزيد عن ذلك بكثير.
- السيد / جمال غيث رفض تحويل رأس مال البنك المصدر بالدولار أمريكي إلى جنيه مصري حيث يمثل ذلك إهدار حقوق المساهمين بالدولار الأمريكي.
- السيد / أبو بكر جلال نشكر إدارة البنك علي منح المساهمين اسهم مجانية بواقع ٢٠% ونرجو أن تتم عملية توزيع هذه الاسهم علي المساهمين في أسرع وقت ممكن.
- السيد / محمد أسامة هناك انخفاض كثير في قيمة سهم البنك عن القيمة الاسمية وهذا الامر يمثل خسارة للمساهمين.
- السيد الدكتور / عماد سعد محمد الصايغ هناك انخفاض في قيمة تداول السهم في البورصة المصرية رغم النتائج الجيدة للبنك ، وهل هناك حل بديل في عام ٢٠٢١ م اذا صدر قرار بعدم توزيع نقدي علي المساهمين مثل العام المالي ٢٠٢٠ م.

وبعد انتهاء السادة المساهمون من عرض هذه الاسئلة علق السيد رئيس الجمعية أنه لا مجال من تحويل رأس مال البنك المصدر بالدولار الأمريكي إلى جنيه مصري حيث أن رأس مال البنك مسمي بالدولار الأمريكي في قانون انشاء البنك رقم ٤٨ لسنة ١٩٧٧ م ، أما عن انخفاض سعر التداول لسهم البنك عن قيمته الاسمية فهذا يرجع إلى أن الاسهم المعروضة للبيع اكثر من طلبات الشراء أي بمعنى أن العرض أكثر من الطلب أما عن التوزيعات النقدية علي السادة المساهمين فهذا الامر يرجع إلى موافقة البنك المركزي المصري وفقاً للقانون.

Handwritten signatures and stamps are present at the bottom of the page, including a circular stamp for the Board of Directors (Majlis al-Mudiriyyin) and a rectangular stamp for the General Assembly (Majlis al-Jam'iyah).



وبعد انتهاء السيد رئيس الجمعية من الرد على الأسئلة قام السادة المساهمون بالتصويت على كل بند من بنود جدول الأعمال المعروض على بطاقة الحضور المسلمة لكل مساهم وإيداع البطاقة بعد التصويت في الصندوق المخصص لهذا الغرض وهو مغلق بواسطة السادة مراقبي الحسابات وأمين سر الجمعية وفارزا الأصوات ، وسوف يتم فتحه بمعرفتهم وإجراء فرزها بحضورهم ، ثم يلي ذلك إعلان نتيجة التصويت وقد وافق السادة المساهمين على هذا ، وقد أحاط السيد المحافظ رئيس الجمعية السادة المساهمون بأن قرار تعديل مواد النظام الأساسي سالف الإشارة إليها لن يكون نافذاً إلا بعد الحصول على موافقة البنك المركزي المصري والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة والهيئة العامة للرقابة المالية ثم يلي ذلك قيام معالي الدكتور وزير الأوقاف بإصدار القرار الوزاري بتعديل مواد النظام الأساسي سالف الإشارة إليها.

ثم أبدى كل مساهم برأيه داخل البطاقة المشار إليها ووضعها بيده داخل الصندوق المعد لذلك ، وبعد الإنتهاء من وضع جميع البطاقات داخل الصندوق ، بدأت عملية الفرز حيث كانت الساعة الخامسة والنصف مساءً من ذات اليوم ، تحت إشراف السادة :

- | | |
|-----------------|--|
| أمين سر الجمعية | ١ - السيد الأستاذ / أحمد بيومي مديولى سليمان |
| فارزا الأصوات | ٢ - السيد الأستاذ / علاء محمد حلمي |
| | ٣ - ، ، ، / صابر طه العجمي |

وعن مراقبي الحسابات :

- | | |
|----------|--|
| ومساعديه | ١ . السيد الأستاذ / عبد الهادي إبراهيم |
| ومساعديه | ٢ . السيد الأستاذ / محمود محمد الجراحي |

وأجريت عملية الفرز بصفة مستمرة حتى تمام الساعة الخامسة وخمسة وأربعون دقيقة مساءً من ذات اليوم ، حيث إنتهت اللجان من أعمالها وكانت نتيجة التصويت على بنود جدول الأعمال على النحو التالي :

[أسفرت عملية فرز الأصوات عن الآتي]

- | | |
|-----------|---|
| ٣٣٤٠٠٠٠٥١ | : عدد الأسهم الحاضرة والممثلة في الاجتماع |
| ٣٣٤٠٠٠٠٥١ | : عدد الأسهم الحاضرة للتصويت |
| لا يوجد | : (ناقصاً) عدد الأصوات الباطلة |
| ٣٣٤٠٠٠٠٥١ | : عدد الأصوات الصحيحة |





ولقد كانت نتيجة التصويت كما يلي :

غير موافق	موافق	النص مادة (٢) بعد التعديل	النص مادة (٢) قبل التعديل
٥٨٧٤٥٦	٣٣٣٤١٢٥٩٥	مقر المركز الرئيسي للبنك مدينة القاهرة ، ويجوز له أن ينشئ فروعاً وتوكيلات بجمهورية مصر العربية وخارجها ، فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة مسبقاً علي فتح فروع فيها مع مراعاة ما ورد بقرار رئيس الوزراء رقم ٢٥٠ لسنة ٢٠٠٧م وقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٢٥٦ لسنة ٢٠٠٨م والمرسوم بقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢م.	مقر المركز الرئيسي للبنك مدينة القاهرة ، ويجوز له أن ينشئ فروعاً أو توكيلات بجمهورية مصر العربية وخارجها.
غير موافق	موافق	النص مادة (٧) بعد التعديل	النص مادة (٧) قبل التعديل
٥٨٧٤٥٦	٣٣٣٤١٢٥٩٥	حدد رأس مال البنك المرخص به بمبلغ واحد مليار دولار أمريكي ، وحدد رأس مال البنك المصدر بمبلغ ستمائة وسبعة مليون وأربعمائة واحد وسبعون ألفاً وأربعمائة وخمسون دولار أمريكي ، موزعاً علي ستمائة وسبعة مليون وأربعمائة واحد وسبعون ألفاً وأربعمائة وخمسون سهم ، قيمة كل سهم دولار أمريكي واحد أو ما يعادله بالجنية المصري وجميعها أسهم نقدية مكتتب فيها مدفوعة بالكامل).	حدد رأس مال البنك المرخص به بمبلغ واحد مليار دولار أمريكي ، وحدد رأس مال البنك المصدر بمبلغ خمسمائة وستة مليون ومائتان ستة وعشرون ألفاً ومائتان وثمانية دولار أمريكي ، موزعاً علي خمسمائة وستة مليون ومائتان ستة وعشرون ألفاً ومائتان وثمانية سهم ، قيمة كل سهم دولار أمريكي واحد أو ما يعادله بالجنية المصري ، وجميعها أسهم نقدية مكتتب فيها مدفوعة بالكامل).
غير موافق	موافق	النص مادة (٤٧) بعد التعديل	النص مادة (٤٧) قبل التعديل
٥٨٧٤٥٦	٣٣٣٤١٢٥٩٥	تعقد الجمعية العمومية كل سنة خلال الثلاثة أشهر التالية لنهاية السنة المالية للبنك علي الأكثر في المكان واليوم والساعة المعينة في اعلان الدعوة للاجتماع. وتجتمع علي الاخص لسماع تقرير مجلس الادارة عن نشاط البنك ومركزه المالي تقرير مراقبي الحسابات والتصديق علي ميزانية السنة المالية المنتهية وعلي حساب الأرباح والخسائر ولتحديد مقدار حصص الأرباح التي توزع علي المساهمين وكيفية توزيعها وتعيين مراقبي الحسابات وتحديد مكافاتهم وانتخاب أعضاء مجلس الإدارة عن المساهمين كل ثلاث سنوات ، علي ان يراعي تمثيل هيئة الأوقاف المصرية برئيسها بصفته ضمن أعضاء المجلس وبشروط الا تقل مساهمتها عن الحد الوارد بعقد التأسيس وكذلك لانتخاب أعضاء هيئة الرقابة الشرعية كل ثلاث سنوات ، ذلك كله بمراعاة الأحكام القانونية المنظمة في هذا الشأن. مع مراعاة استخدام البنك نظام التصويت التراكمي في انتخاب أعضاء مجلس الادارة بما يسمح بالتمثيل النسبي في عضوية مجلس الادارة كلما أمكن ذلك بحيث يسمح فيها للمساهم بمنح الكتلة التصويتية التي تمثلها الأسهم المملوكة له في رأس مال البنك لمرشح واحد أو توزيعها علي أكثر من مرشح أو علي كل المرشحين لشغل عضوية مجلس الإدارة.	تعقد الجمعية العمومية كل سنة خلال الثلاثة أشهر التالية لنهاية السنة المالية للبنك علي الأكثر في المكان واليوم والساعة المعينة في اعلان الدعوة للاجتماع. وتجتمع علي الاخص لسماع تقرير مجلس الادارة عن نشاط البنك ومركزه المالي تقرير مراقبي الحسابات والتصديق علي ميزانية السنة المالية المنتهية وعلي حساب الأرباح والخسائر ولتحديد مقدار حصص الأرباح التي توزع علي المساهمين وكيفية توزيعها وتعيين مراقبي الحسابات وتحديد مكافاتهم وانتخاب أعضاء مجلس الإدارة عن المساهمين كل ثلاث سنوات علي ان يراعي تمثيل هيئة الأوقاف المصرية برئيسها بصفته ضمن أعضاء المجلس وبشروط الا تقل مساهمتها عن الحد الوارد بعقد التأسيس وكذلك لانتخاب أعضاء هيئة الرقابة الشرعية كل ثلاث سنوات ، ذلك كله بمراعاة الأحكام القانونية المنظمة في هذا الشأن).

٣٣ / ١٣٣٠ / ٧ / ٢٠١٨ م - النسخة المطبوعة والنشر

KPMG
حسابات
مستشارون

بنك فيصل الإسلامي
IBDO

بنك فيصل الإسلامي



بنك فيصل الإسلامي المصري

FAISAL ISLAMIC BANK OF EGYPT

صدق في المعاملة • طهارة في الأرباح • سلامة في الأموال

بعدها أعلن السيد الأستاذ / عبد الحميد محمد أبو موسى - محافظ البنك ورئيس الجمعية العامة غير العادية للبنك ، انتهاء الجلسة وفض الاجتماع ، وقدم سيادته الشكر للسادة المساهمين لحضورهم هذا الاجتماع .

وقد انتهى الاجتماع حيث كانت الساعة السادسة مساءً من ذات اليوم .

رئيس الجمعية

حازم حسن

مراقب الحسابات

مراقب قانونيون ومسؤولون

فارزا الأصوات

بنك فيصل الإسلامي المصري

أحمد بسوي



علاء

أقرنا / عبد الحميد محمد أبو موسى - بصفتي رئيس الاجتماع ، بأنني مسئولاً مسئولاً قانونية كاملة عن صحة ما ورد في هذا المحضر من بيانات ووقائع وإجراءات انعقاد ، وذلك في مواجهة الغير والمساهمين أو الشركاء بالبنك والهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة .

رئيس الاجتماع

بنك فيصل الإسلامي المصري




(قطاع الشؤون القانونية)
Legal Affairs Sector
الإدارة المركزية لشؤون التأسيس والشركات

أقرأ أنا / محمد سعيد المدغم بطاقة رقم : ٧٩١
بصفتي / مخصص بان الثابت خلفه هو صورة طبق الأصل من محضر
اجتماع (مجلس غير دائم) لشركة : شركة فيصل للاستشارات
المنعقد بتاريخ ٢٠١١/١١/٢٠ عدد صفحات المحضر (٢) صفحة - عدد النسخ (٢) نسخة، وذلك تحت مسؤوليتي
و دون أدنى مسؤولية على الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة ويأني مفوض في تسليم واستلام المحضر.
وذلك بعد سداد الرسم المقرر وقدره (٢٠٠٠) بموجب إيصال رقم (٢٦٩٤١)
والمقدم للهيئة بتاريخ : ٢٠١١/١١/٢٠
بتاريخ ٢٠١١/١١/٢٠
توقيع مقدم الطلب
محمد سعيد المدغم
٧٢٨

" دون إخلال بحقوق المساهمين أو الشركاء في الشركة، فقد تم التصديق على هذا المحضر في حدود السلطة المقررة للهيئة
بنص قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهام والشركات ذات المسؤولية المحدودة الصادر بالقانون رقم 159
لسنة 1981، وفي ضوء ما قدمته الشركة من مستندات وبيانات من الناحية الإجرائية فقط دون التطرق إلى محتوى المحضر
أو مضمون ما ورد فيه من قرارات، ودون أدنى مسؤولية على الهيئة في مواجهة المساهمين أو الشركاء في الشركة أو الغير
عن مضمون ما ورد في المحضر من قرارات أو إجراءات أو بيانات".

ملاحظات الهيئة : الملك
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....



مدير الإدارة
.....
.....

المحامي
.....
.....